## التتمثيـل النيـابي في الححكه الإسلالمي- هـجلس الشورى-

## أ.أحمدل تنـاح

## جامعتّ تيزي وزو

من الجدير الإحاطة به أن سيادة الشعوب لن تتحقق إلا بو جود من يكفلها من عدالة بحتمعية تقام من قبل سلطة الحكام ، ففي واقع الأمر أن القائمين على أمور الشعب لا يستطيعون التكفل .مصالحهم بصغة مباشرة، لأن ذلك بطبيعة الحال ير جع إلى من ينوب عنه و يمثله أمام السلطة من مُثلين يتم إختيارهم من قبله، ومن بين النظم التي حققت ذلك بالفعل الحكم الإسالمي وهذا عن طريق بحلس يلعى بحلس الشورى، اللني يلعوا إلى التشاور في الأمور اليت قَم الأمة الإساممية بإعتباره أساس وسند الحكم ، ولقد ظهر هذا جليا من خلال أهم مصادر التشريع الإسلامي بلدا بالقر آن الكريم و السنة النبوية الشريفة إلى إبماع الصحابة على ذلك ، حيث تح تبيين الإختصاص المنوط هذا
البملس المتمثل في كل من الإختصاص التشريعي و الرقابي.

Abstract:
In briefing that the sovereignty of the people will not be achieved unless the existence of guaranteed of community justice established by the authority of the governors, in the fact that those in charge of things people cannot ensure their interests directly, because of course, due to them on behalf and represented before the authority of representatives chosen by them, and between the systems achieved this already Islamic rule this through the Security Council called the Shura Council, which call for consultation in matters of concern to the Islamic nation as the basis for the bill of the judgment, this is evident through the most important Islamic legislation sources from the Holy Quran and honorable Sunna a consensus of the companions of the Prophet, where they were to clarify the role of the jurisdiction of the Council of Each of the legislative competence and monitoring system.

مقلمة :
لقد حث الدين الإسالمي الحنيف على كل ما له علاقة بإقامة دولة إسالامية عادلة ومستقيمة أساسها المساواة والعدالة البتمعية والدينية، وذلك في كل البالات ومن بين الجوانب الحساسة التي أقرها الإسام التشاور في الأمور التي تـم الأمة الإسا(مية بإعتباره أساس و سند الحكم.
ولقد إعتبر العديد من الفقهاء أن انبلترا المبادرة الأولى في ظهور سلطة الشعب في الدولة وذلك عن طريق وجود الهيئات التمثيلية، إلا أن هناك من الفقهاء من يرى أنه كان قبل ذلك، وهذا من خلال ظهور سلطة التشريع في الإسالم، حيث يشير العلامة الفرنسي جورج بيردو في موسوعته عن العلوم السياسية إلى الآية الكريمة >> و الذين استجابوا لربمم وأقاموا الصاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون¹>>، وإلى تفسير الإمام ابن تيمية لما، ليقول

إن رئيس الدولة يف الإسلام مأمور بأن يشاور الشعب ويستشهـد هذا كدليل على قدم نظام التمثيل النيابي. 2 وعلى هذا الأساس نرى بأنه لا يمكن أن نستبعد التو جه الإسلامي في هذا البحال المتعلق بتمثيل الشعب وإشر اكه في

$$
\begin{aligned}
& \text { سلطة الدولة بإعتباره جزء لا يتجز أ منها أو ركن من أر كان قيامها. } \\
& \text { ومن هذا المنطلق تبادر التساؤل التالي : } \\
& \text { كيف تح تنظيم بجلس الشورى كهيئة نيابة في ظل الـلكم الإسلامي؟ }
\end{aligned}
$$

الخور الأول : حكم الشورى وفكرة النيابة
يتطلب الحديث عن حكم الشورى في الإسلام وذلك بالتطرق إلى كل من مفهوم الشورى و كذا تبيان فكرة النيابة-التمثيل- وعلاقتها .محلس الشورى.

1/ مفهوم الشورى
إن مصطلح الشورى في حد ذاته يستوجب في معابلة مفهومه إلى الولوج إلى تعريف الشورى في اللغة وفي الإصطلاح، إضافة إلى وجوبية ذكر مشروعية الـكم بالشورى. أ- التعر يف اللغوي لمصطلح الشورى
الشورى والمشاورة والمشورة مصادر للفعل تشاور تقول شاورته في الأمر، أي طلبت رأيه واستخرجت ما عنده وأظهرته. 3
وأشار عليه بأمر كذا : أمره به

 و يقال فلان خير شير، أي يصلح للمشاورة وشاوره مشاورة و شوار، واستشاره في: طلب منه المشورة. ${ }^{4}$ ولـن ب- التعريف الإصطلاحي :
 كما عرفت أيضا بأنها :>> تقليب الآراء المختلفة ووجهات النات النظر المطروحة في قضية من القضايا و إختيارها من
 النتائج>>. ${ }^{6}$
بينما ذهب بعض المعاصرين إلى تعريف الشورى بأهنا تبادل لوجهات النظر مع الآخرين وفيما بينهم في موضوع
 على صاحبه، ما عند الآخر، ليتوصل المستشارون إلى الرأي الأصح. 7 الما
 ولقد عرفت كذلك بأذا>>> استطلا ع الرأي من ذوي الخبرة فيه للتوصل إلى أقرب الأمور للحقد>>
 الحكم، لأفا تستمد جذورها من أصول الصا الدين وجذوره، بكيث تتكون فيها أهم المبادئ الشرعية اليت تقوم عليها أسس النظام السياسي في الدين الإساهمي، منا دفع ببعض الباحثين في هذا البال بالقو
 الدولة هِا. 9 ويؤ كد حسن الترابي بأن: الشورى في الإسالم تعد أصل من أصول الدين الإسلامي الحنيف وهي حكم يصدر عنه
 الشورى ، وبالتالي نعقق التعاون المشترك الذي يقوم به البشر كوفم أحرارا وهو التعاون بإجتماع الرأي على أمر اليا ما

لإتناذ القرار بشأنه على أن تتوفر مسؤولية صاحب القرار شرط ان لايستبد به مع وقوع مسؤولية الجميع المستشارون بشان هذا القرار . 10 ج- مشروعية الـكم بالشورى لقد تم إثبات مشروعية الشورى في كل من القر آن الكريع والسنة النبوية الشريفة والإجماع : - الشورى في القرءان الكريم

إعمالا لقوله تعالى : >>فبما رمة من الله لنت هم ولو كنت فضاّ غليظ القلب لإنغضوا من حولك فاعف عنهم واستغفر فم و شاورهم في الأمر فإذا عزمت فتو كل على اللهّ إن اللهّ يحب المتو كلين11>>مورة آل عمران/159 فوجه

 تعالى>> الذين إستجابوا لربّهم وأقاموا الصالة و أمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون ¹3>>> ، فقد وردت الشورى في هذه الآية في صورة وصف من أوصاف المؤمنين على سبيل مدحهم ويف معرض الثناء عليهم، إذ كانوا يستعينون على مو اجهة الأمور بالتشاور فيما بينهم. 14 - الشورى في السنة النبوية الشريفة:

لقد اهتمت السنة النبوية الشريفة بالشورى كأساس يكتاج إليه في كل أمر حيث حفلت بكثير من النصوص التي تدل على إتباع النبي الكريح فُج المشاورة قولا وعملا حتى صارت الشورى لصيقة به، ومنا يؤثر عنه في هذا الصدد قوله:>>إذا إستشار أحدكم أخاه فليشر عليه>>
لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدع المشاورة في أمره كله، و كان يكثر من طلب المشاهورة، حيث إستشار
 لغزوة أحد، حيث أنه استمر الأخذ بشور أصحابه رضوان الله عليهم في الكثير من الغزوات من بينها غزوة الأحزاب، ومن دون أن ينسى الاستشارة في بـال الصلح، كصلح غطفان على ثلث ثمار المدينة، كما أن النساء كان لمن حظ من
 يكلم أحد فتتابع الصحابة في ذلك. 15
-الشورى في الإجماع

لقد اتبع صحابة رسول الله صلى اللهُ عليه وسلم رضي الله عنهم فهجه في الشورى، وهذا ما تبينه أحداث السقيفة بإعتبارها أول منار سة للشورى بعد وفاة البي عليه أفضل الصالة والتسليم، وبهذا أصبحت الشورى سمة واضحة لنظام الحكم في جميع عهود الخلفاء الراشدين، بل أنه لا يمكن أن يعقد على أمر إلا بالتشاور حيث قال البخاري : و كانت


إن فكرة النيابة كانت فكرة قائمة بذاها في النظام السياسي الإسلامي، وعلى هذا الأساس بند أن نظرية النيابة عن الأمة بجد موطأ لما وسندا قويا تعتمد عليه في القر آن الكريع و كذا في السنة النبوية بالإضافة إلى إجازة أهل الإجماع هلا.

يبد تثثيل الجماعة بواسطة مثثلين ينوبون عنها أمام جهة أخرى سنده من خلال قوله تعالى : >> براءة من الله ورسوله


 الرعايا، وعلى هذا الأساس تأسست مشروعية النيابة عن الأمة في كتاب اللّا الغكم تـزيله.
ب- في السنة النبوية:

لقد ورد في كتاب الطبقات الكبرى لابن سعد أن رسول الله صلى الله عيه وسلم قال لمن حضر بيعة العقبة: "


 من هاته الوقائع أن النبي صلى الله عليه وسلم قد سن فكرة النيابة بإعتبار أن اثني عشر رجلا وإلثا وإثني من الأوس

$$
\text { والخزر ج، يكونون مثنلين لقومهم ونوابا عنهم.م } 18
$$

بعد وفاة الني صلى الله عليه وسلم لم يكن من بد إلا أن يرى في من ينظر في أمر المسلمين و يهكم شؤوفمّ، ويف إم

 أن تحكم الأمور من بعد وفاة الرسول والرد عليهم من قبل المهاجر ين بالتشاور وإبداء الأدلة الواقعية والحـج فكانت الغلبة للمهاجرة من الصحابة بما أفم أتوا بالحجة المقنعة والدليل القاطع واقتناع الأنصار بأفهم الوزراء وليسوا
 من مكانة وسدة رأي وتبعهما بذلك في من حضر الواقعة وين اليوم التالي تمت مبايعته في مسجد رسول الصن الله مبايعة عامة. 19

بطبيعة الحال نرى بأن نظرية نيابة الأمة لم تظهر بصراحة إلا أكا تجسلت في إتباع الصحابة لعمر بن الخطاب وأبي عبيدة في مبايعة أبي بكر الصديق لا لمما من مكانة وحسن الرأي. إضافة إلى أن رأي الأغلبية كان يقول بمبايعة الخليفة أبي بكر رضي الله عنه.
الخور الثاني: الاختصاص التشريعي بلملس الشورى في الإسلام
لقد تثلت مهمة بعلس الشورى المتمثلة في النيابة عن الأمة، فلقد قام فقهاء الشر يعة الإسلامية بتعريفه، و كان الملس
يتمتع بإختصاصات تشر يعية.
1/ التشريع في المنظور الإسانمي
إن التشريع في ظل الحكم الإسامي يستمد تعر يفه ومصادره من القر آن الكريع والسنة النبوية الشريفة.
أ- التعر يف بالتشر يع الإساهمي:







 ب- مصادر التشريع يُ الاسامام: لقد إستمد التشريع الإسامامي أحكامه من القر آن الكريع و كذلك من السنة النبوية الشريفة . -القرآن الكريع :












بعذاب أليم>>. 29
أما في بيان الإباحة بجد آيات كثيرة قد تناولت معنى الجوازية وهذا بألفاظ غتلفة ، حيث قد عبر القرآن الكريم عن بيان الجواز بلغظ اللل فقال تعالى : 》أحل لكم الطيّبات الجال
-السنة النبوية :

 الر سول صلى الله عيه وسلم، وعليه فإن السنة هي المصدر الثاين من مصادر التشريع في الدولة الإسلامية بعد القر آن

الكريم يجب على المسلمين الإمتنال لـا جاءت به من أحكام متى ثبتت أها منسوبة إلى رسول الله صلى اللهّ عليه وسلم ، ولقد أتت على ثلاثة أو جه تثثلت في :
 ثانيا:أن تكون بيانا لما أريد بالقر آن وتفسيرا له وهذا يشتمل على التفصيل الخمل كالأحاديث المبينة لأوقات الصالة
 ثالثا: أن تكون موجبة لما سكت القر آن عن إيابابه أو محرمة لا سكت القر آن عن تحريمه وهذا مثل: الأحاديث اليّ جاءت بإيماب صدقة الفطر كحديث أخرجه البخاري من حديث ابين عمر رضي الله عنه >> فرض الني (صلى النى الله عليه وسلم) صدقة الفطر-أو قال رمضان- على الذكر والأنتى والحر والمملوك؛ صاعا من ترر، أو صاعا من شعير>> وفي جانب التحريم فقد جاءت السنة بالنص على الخرمات من الرضاعة و كذا تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في الزواج . ${ }^{36}$ - الإجتهاد :

إستنادا إلى قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث للترميذي >> يد الله مع ابلجماعة ..عليكم بالجماعة والعامة<> ، إعتبر الدكتور وهبة الز حيلي كمصدر ثالث من مصادر التشريع، فقسمه إلى إجتهاد جماعي و إجتهاد فردي، فبين أن


 وقول صحابي ،و شر ع من قبلنا، والإستصحاب. 37 2/ختصاص بجلس-أهل- الشورى أ-الإختصاص التشريعي :
لا يمكن أن يشر ع بجلس الشورى إلا بما شرع اللّ لأن لله الإختصاص الأصيل وهذا التشريع هو موجود في القر آن الكريع إذا مُ يو جد فمن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا لم يوجد فقضى .ما قضى به الصالحون أي الختهلدون من العلماء، أو ما إجتمع عليه الناس وهذا ما قاله عمر بن الخطاب رضي الله عنه لشريح عندما بعثه على قضاء الكوفة، فتأسيسا على ذلك يتحلد الإختصاص في نظام الـكم الإسالمي فيما يلي : - المسائل اليت م يوضع لما أحكام مغصلة ولا مبادئ كلية تحكمها، فبالتالي تكون معرضة للتشاور وتسن لامكا تشريعات متعلقة بأحكام الإسلام و مناهجه .

- الأمور اليت وضعت هلا الشريعة السمحاء أحكاما كلية، وردت في القر آن والسنة مبادئ عامة لم يفصل فيها، وعليه وجب وضع أحكام جزئية والتفاصيل لما .ما يُقق المدف و الماء - التشر يعات التنفيذية اليت تنفذ عن طريقها الأحكام الشرعية. ب- الإختصاص الرقابي: من بين الإختصاصات اليت منحت بلملس الشورى الإختصاص الرقابي، أي الرقابة على
 الأعمال اليت نغذت(ب) ، حتى أن الأمر إقتصر على الولاة ومعاونيهم(ج).

1- رقابة الأعمال السائرة في جهاز الـكم في الدولة : لقد تثنلث هذه الرقابة في كون رئيس الدولة يجب عليه الأخذ برأي بجلس الشورى فيما يرى في عمل من الأعمال مثل إدارة الحكم والسياسة والإقتصادية والتعليم والصحة وتبين
 لو أنكما تتفقان على أمر واحد ما خالفتكما في مشورة أبدا >>
 مار ستها ينكشف الرأي الصواب الذي يمثل الرأي العام . فلمجلس الشورى الحق في محاسبة بميع الأعمال اليت تحصل


 عامله على البحرين لأن وفد عبس قد شكاه ولي وأيضا كما أن عمر بن الخطاب قد قد عز ل大رد شكوى وقال حينها : إي ملم أعزله عن عجز ولا خيانة بمعنى أنه اخخا برأي إمهاع الصحابة ، وبالتالي إذا جاز لأهل الولاية ذلك فيجوز لأهل الشورى لأنه وكيل عنهم وعن جميع الولايات.

خاتمة :
وين فاية الدراسة نستطيع إعتبار أنّ بحلس الشورى هو الخلس الذي يدعوا إلى التشاور ،ووالتشاور يعين الأخذ برأي أغلبية المعنيين به المتمثلين في الغالب من أهل الرأي والمشورة، وهو ما كرسته أغلب النظم الديمقراطية المعاصرة وما أقره دارسي القانون الدستوري والنظم السياسية وهذا عن طريق الميئات البرلمانية المختلفة عبر الدول في المعمورة
 الدولة هو وضع يده والمشار كة في أهم القرارات التي كمه مصالحه وهذا بطبيعة الحال يتطلب اختيار و كلاء جادين وبمدين بحتهدين يقومون بتمثيل هذا الشعب أحسن تثنيل . الموامش :

$$
\text { 10 سورة الشورى الآية } 38 .
$$





 ،بجلة جامعة الأقصى (سلسلة العلوم الإنسانية) ،الجللد الثالث عشر، العدد الأول، يناير 2009، ص ص 102-103.

 8غازي بن علي المهي، المرجع السابق، ص 28 '9إدارة المعلومات بحجلس الشورى، الشورى في الإسلام (مارسة نيابية) جَربة المملكة العر بية السعودية،الطبعة الأولى، الر ياض، 2003،

1010، عمد صايُ و أكن طالد يوسف، مرجع سابق، ص ص 114-115.

11 1 سورة آل عمران الآية 159.
12 12بد الحميد الجمبة، الأحز اب في الإساملام، رسالة ماجستير، د.س. ن،ص13.
13 سورة الشورى الآية 38.
1313 رياض عدنان عحمد، مرجع سابق، ص 18.
151414 14 أممل السيد جاد المرابيي، المالاذة الإسلامية بين نظم الحكم المعاصرة، أطروحة دكتوراه في المقوق، كلية الحقوق، القاهرة، 1414هـ، ص ص 194-195.

18 18نير حميد البيات، النظام السياسي الإسلامي مقارنة بالدورلة القانونية دراسة دستورية شرعية وقانونية مقارنة، الطبعة4، دار النفائس
للنشر والتوزيع، الأردن، 2013، ص ص 169-170.

19 19 الظر القاسمي، نظام المكم فيُ الشر يعة والتاريخ الإسامامي ،الكتاب الأول الحياة الدستورية،الطبعة 1 دار النفائس، د.س. ن، ص ص
.145-129
20 20 21 ${ }^{21}$. 44 المائدة
22 نعمان عبد الرزاق السّامر ائي ، النظام السياسي في الإسا(م، الطبعة ، مكتبة الملك فهد الوطنية ، الر ياض، 2000، ص ص 135.136
236 وهبة الز حيلي، الفقه الإسا(مي وأدلته، المزء السادس -الفقه العام-، دار الفكر للطباعة والتوزيع والنشر،الطبعة2، سوريا، 1984،
ص
24 سليمان بن قاسم العيد، قطوف من النظام السياسي في الإسلام3 ، 1422هــــ، ص ص 127 -129.
25 صو منتاح غمق ، السلطة التشر يعية في نظام المكم الإسالمي والنظم المعاصرة (الوضعية)، دار الهدى مالطا، ELGA2002 ،
ص 22.للطباعة والنشر والتوزيع، منشورات
، 58 ، 58 روة النساء
27 27 سورة البقرة /183.
28
29. الآية 13 من سورة التورة

30 ${ }^{30}$ الآية 4 سورة المائدة.
31 31 الاليمان بن قاسم العيد، مرجع سابق، ص ص 129-131.
32 ${ }^{32}$ الآية 61 من سورة النور
333 7 الآية 7 من سورة الحشر
3433 الآية 80 من سورة النساء.
35 سليمان بن قاسم العيد، المرجع نغسهه، ص ص ص 132-133-132.





